

تصدر عن وزارة الإعلام  
مملكة البحرين

## المراسلات

إدارة وسائل الإعلام

الجريدة الرسمية

وزارة الإعلام

المنامة - مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

[officialgazette@iaa.gov.bh](mailto:officialgazette@iaa.gov.bh)

الموقع الإلكتروني:

[www.mia.gov.bh](http://www.mia.gov.bh)

السنة السادسة والسبعون

الإعلام الرسمية

## محتويات العدد

- ٤ ..... أمر ملكي رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ بمنح وسام .....
- ٥ ..... أمر ملكي رقم (٢) لسنة ٢٠٢٣ بمنح وسام .....
- أمر ملكي رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣ بتكليف ولي العهد نائب القائد الأعلى
- ٦ ..... القيام بمهام الحكم.....
- قرار رقم (٨) لسنة ٢٠٢٣ بإلغاء ترخيص مكتب استشارات قانونية أجنبي
- ٧ ..... (شركة ثري كراونز ميدل إيست إل إل بي - فرع شركة أجنبية).....
- ٨ ..... قرار رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٣ بإعادة تنظيم كلية البحرين التقنية (بوليتكنك البحرين).....
- قرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٣ بشأن مراحل تطبيق نظام العلامة المميّزة على بعض
- ١٠ ..... السلع الانتقائية من منتجات التبغ .....
- ١٢ ..... إعلان لجنة المشاريع المتعثرة.....
- الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ بشأن براءات الاختراع
- ١٤ ..... ونماذج المنفعة - إعلان رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣.....
- الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الرسوم والنماذج
- ١٧ ..... الصناعية - إعلان رقم (٥) لسنة ٢٠٢٣.....
- ١٩ ..... إعلانات إدارة التسجيل .....



أمر ملكي رقم (١) لسنة ٢٠٢٣  
بمنح وسام

نحن حمد بن عيسى آل خليفة  
بعد الاطلاع على الدستور،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٧٦ في شأن الأوسمة، وتعدياته،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُمنح وسام البحرين من الدرجة الأولى إلى كل من:

- ١- اللواء الركن جاسم زايد مبارك الكبيسي.
- ٢- اللواء الركن علي سعيد بريد المنصوري.
- ٣- اللواء الركن حمد محمد فضل النعيمي.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:  
بتاريخ: ١١ رجب ١٤٤٤هـ  
الموافق: ٢ فبراير ٢٠٢٣م

أمر ملكي رقم (٢) لسنة ٢٠٢٣  
بمنح وسام

نحن حمد بن عيسى آل خليفة  
بعد الاطلاع على الدستور،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٧٦ في شأن الأوسمة، وتعدياته،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

- يُمنح وسام الأمير سلمان بن حمد للاستحقاق الطبي إلى كل من:
- ١- اللواء الركن حسن علي عبدالله علي السبيعي.
  - ٢- اللواء الركن طيار محمد باحسين فهد المسلم.
  - ٣- اللواء الركن عبدالله محمد جبر النعيمي.
  - ٤- اللواء الركن عبدالكريم زيد مبارك الغنيم.
  - ٥- اللواء الركن سلمان بن خالد بن سلمان آل خليفة.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:  
بتاريخ: ١١ رجب ١٤٤٤هـ  
الموافق: ٢ فبراير ٢٠٢٣م

أمر ملكي رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣  
بتكليف ولي العهد نائب القائد الأعلى  
القيام بمهام الحكم

نحن حمد بن عيسى آل خليفة  
بعد الاطلاع على الدستور،  
ملك مملكة البحرين.

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعهد إلى وليّ عهدنا نائب القائد الأعلى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد بن عيسى آل خليفة القيام بمهام الحكم نيابة عنّا أثناء مدة غيابنا في الخارج.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:  
بتاريخ: ١٥ رجب ١٤٤٤ هـ  
الموافق: ٦ فبراير ٢٠٢٣ م

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٨) لسنة ٢٠٢٣

بإلغاء ترخيص مكتب استشارات قانونية أجنبي  
(شركة ثري كراونز ميدل إيست إل إل بي - فرع شركة أجنبية)

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠،  
وتعديلاته،وعلى لائحة تنظيم عمل مكاتب الاستشارات القانونية الأجنبية في مملكة البحرين الصادرة  
بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٧،وبناءً على الطلب المقدم بتاريخ ١٧/١/٢٠٢٣ من المصفي (BDO) المعين لتصفية شركة  
(ثري كراونز ميدل إيست إل إل بي) بإلغاء ترخيص المكتب الأجنبي،  
وبناءً على عرض المسجل العام،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُلغى ترخيص مكتب الاستشارات القانونية الأجنبي (شركة ثري كراونز ميدل إيست إل إل بي - فرع شركة أجنبية) من جدول قيد مكاتب الاستشارات القانونية الأجنبية.

مادة (٢)

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ  
صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعادة

صدر بتاريخ: ٨ رجب ١٤٤٤هـ

الموافق: ٣٠ يناير ٢٠٢٣م

## وزارة التربية والتعليم

### قرار رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٣ بإعادة تنظيم كلية البحرين التّقنية (بوليتكنك البحرين)

وزير التربية والتعليم:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٨ بشأن كلية البحرين التّقنية (بوليتكنك البحرين)،  
وعلى المرسوم رقم (٦٥) لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء وتنظيم كلية البحرين التّقنية (بوليتكنك البحرين)،  
وعلى المرسوم رقم (٢٥) لسنة ٢٠١١ بتسمية الوزير المعني بالإشراف والرقابة على أعمال كلية البحرين التّقنية (بوليتكنك البحرين)،  
وعلى المرسوم رقم (٤٦) لسنة ٢٠٢٢ بنقل تبعية معهد البحرين للتدريب من وزارة التربية والتعليم إلى كلية البحرين التّقنية (بوليتكنك البحرين)،  
وعلى القرار رقم (٣٤/م/ع/ن/٢٠٢١) لسنة ٢٠٢١ بتنظيم كلية البحرين التّقنية (بوليتكنك البحرين)،  
وبناءً على توصية مجلس أمناء كلية البحرين التّقنية (بوليتكنك البحرين)،  
وبعد موافقة المجلس الأعلى لتطوير التعليم والتدريب،

#### قُرر الآتي:

#### المادة الأولى

- يُعاد تنظيم كلية البحرين التّقنية (بوليتكنك البحرين)، وذلك على النحو الآتي:
- الرئيس التنفيذي لكلية البحرين التّقنية (بوليتكنك البحرين)، ويتبعه:
- أولاً: إدارة التعليم المستمر.
  - ثانياً: إدارة التخطيط الإستراتيجي والمشاريع.
  - ثالثاً: إدارة الاتصال والتسويق.
  - رابعاً: نائب الرئيس التنفيذي للشؤون الأكاديمية والتسجيل، وتتبعه:
    - ١- إدارة الجودة والتطوير الأكاديمي.
    - ٢- إدارة الشؤون الأكاديمية والطلّابية.
    - ٣- إدارة موارد الطلبة.



- ٤- إدارة الصحة المساندة.  
خامساً: نائب الرئيس التنفيذي للشؤون المؤسسية، وتتبعه:  
١- إدارة المرافق والأماكن.  
٢- إدارة تقنية المعلومات.  
٣- إدارة الشراكة المؤسسية.  
٤- إدارة الموارد المالية.  
٥- إدارة الموارد البشرية.

### المادة الثانية

يُلغى التنظيم السابق لكلية البحرين التقنية (بوليتكنك البحرين).

### المادة الثالثة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير التربية والتعليم

الدكتور محمد بن مبارك جمعة

صدر بتاريخ: ١١ رجب ١٤٤٤هـ  
الموافق: ٢ فبراير ٢٠٢٣م

## الجهاز الوطني للإيرادات

### قرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٣ بشأن مراحل تطبيق نظام العلامة المميزة على بعض السلع الانتقائية من منتجات التبغ

الرئيس التنفيذي للجهاز الوطني للإيرادات:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٧ بالتصديق على الاتفاقية الموحدة للضريبة الانتقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وعلى الأخص المادة (١٨) منها، وعلى القانون رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الضريبة الانتقائية، وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الضريبة الانتقائية الصادرة بالقرار رقم (١٧) لسنة ٢٠١٧، المعدلة بالقرار رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٢، وعلى الأخص المادة (٤٤) منها، وعلى القرار رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ بشأن العلامة المميزة للسلع الانتقائية، وعلى الأخص المادة (٨) منه، وعلى القرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٢ بشأن الجدول الموحد لتصنيف وتبويب السلع لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وفق النظام المنسق لعام ٢٠٢٢، وبالأخص الفصل الرابع والعشرون منه،

#### قُرر الآتي:

#### المادة الأولى

مع عدم الإخلال بالقرارات المتعلقة بالسلع الانتقائية "السجائر" و"تبغ الأرجلية (المعسل)"، تطبق أحكام هذا القرار على السلع الانتقائية التالية من منتجات التبغ الواردة في الفصل الرابع والعشرين من القرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٢ بشأن الجدول الموحد لتصنيف وتبويب السلع لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وفق النظام المنسق لعام ٢٠٢٢:

١- لفائف تبغ تسخن كهربائياً (EHTP).

٢- جراك.

٣- تبغ مفروم أو مكبوس للغلابيين.

٤- تبغ مفروم أو مكبوس للمداويخ (تبغ الدوخة).

٥- تبغ مفروم أو مكبوس للسجائر.

### المادة الثانية

للمسجلين لأغراض الضريبة الانتقائية وفقاً لأحكام القانون رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الضريبة الانتقائية تقديم طلبات شراء العلامات المميزة لمنتجات التَّبَع المحددة في المادة الأولى من هذا القرار عبر النظام الإلكتروني المعتمد من الجهاز بدءاً من تاريخ ١٤ مايو ٢٠٢٣.

### المادة الثالثة

مع مراعاة حالات الإعفاء من الضريبة الانتقائية الواردة في القانون واللائحة، يُحظر استيراد منتجات التَّبَع المحددة في المادة الأولى من هذا القرار إلى مملكة البحرين بغرض طرحها للاستهلاك دون وضع علامة مميزة صالحة ومفعلة بدءاً من تاريخ ١٧ سبتمبر ٢٠٢٣.

### المادة الرابعة

يُحظر حيازة أو تداول أو توريد أو بيع منتجات التَّبَع المحددة في المادة الأولى من هذا القرار المطروحة للاستهلاك دون وضع علامة مميزة صالحة ومفعلة بدءاً من تاريخ ٢٤ ديسمبر ٢٠٢٣.

### المادة الخامسة

على كافة الجهات المعنية - كلُّ فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الرئيس التنفيذي للجهاز الوطني للإيرادات

رنا إبراهيم فقيهي

صدر بتاريخ: ٩ رجب ١٤٤٤ هـ  
الموافق: ٣١ يناير ٢٠٢٣ م

## إعلان لجنة المشاريع المتعثرة

تاريخ الجلسة: ٣١ يناير ٢٠٢٣

رئيس اللجنة	بحضور القاضي صلاح أحمد القطان
عضو اللجنة	و القاضي حسام محمد طلعت
عضو اللجنة	و القاضي حسين حميد الصيرفي
عضو اللجنة	و الدكتور عبدالله يوسف طالب
أمين سر اللجنة	وبحضور نوفل نبيل بوبشيت

حيث قررت اللجنة نظر المشروع لجلسة اليوم، واجتمعت اللجنة بالهيئة المبينة بالمحضر.

### في مشروع المدينة الأنيقة

ورد إلى اللجنة كتاب من بيت التمويل الكويتي مضمونه بيان بتفاصيل المديونية التي على المشروع.

وتناقشت اللجنة في تحقيق ديون المشروع وذلك بعد دراسة أوراق ومستندات المشروع والتقرير المحاسبي المرفق بها، وتبين للجنة أن أصل مبلغ التمويل الحاصلة عليه الشركة المطورة من بيت التمويل الكويتي هو مبلغ -/١٢٦,٦٢١,٢ ديناراً بحرينياً، وأن إجمالي المبلغ المتبقي على المشروع حسب كتاب البنك المشار إليه هو مبلغ ٢,٥٤٠,٠٥٨/٩٦٩ ديناراً بحرينياً، كما أن الثابت من ذات الكتاب أن الشركة المطورة سددت من أصل مبلغ القرض مبلغ -/٤٢٣,٣٤٢ ديناراً بحرينياً، بالإضافة إلى إنها سددت مبلغ -/١,٦٤٠,٤٩١ ديناراً بحرينياً أرباحاً للقرض، الأمر الذي يثبت منه أن الشركة سددت إلى البنك إجمالي مبلغ -/٢,٠٦٣,٨٣٣ ديناراً بحرينياً، لذلك ترى اللجنة أنه نظراً إلى تعثر المشروع وما آل إليه من بيع بالمزاد العلني وظروف السوق العقارية وارتفاع الفائدة التي كانت مقدرة من البنك على القرض المشار إليه احتساب نسبة ١,٥٪ سنوياً منذ عام ٢٠٠٧ (تاريخ الحصول على القرض) حتى عام ٢٠٢٢ (تاريخ بيع المشروع بالمزاد العلني) بإجمالي نسبة ٢٢,٥٪ ليكون إجمالي قيمة الأرباح مبلغ ٤٧٨,٤٨٩/٧٢٥ ديناراً بحرينياً، ليكون إجمالي المستحق للبنك من القرض والفوائد ٢,٦٠٥,١١٠/٧٢٥ ديناراً بحرينياً ويخصم منه ما تم سداده وهو مبلغ -/٢,٠٦٣,٨٣٣ ديناراً بحرينياً ليكون إجمالي المتبقي للبنك ٥٤١,٢٧٧/٧٢٥ ديناراً بحرينياً.

**لذلك قررت اللجنة:**

أولاً: اعتماد قيمة المبلغ المتبقي لبيت التمويل الكويتي بمبلغ وقدره ٥٤١,٢٧٧/٧٢٥ ديناراً بحرينياً، على أن يصرف المبلغ من حصيلة بيع المشروع.

ثانياً: اعتماد القائمة الأولى للمشتريين في تقرير الخبير التكميلي المودع ملف المشروع، للمشتريين أصحاب الديون المؤيَّدة بمستندات حسابية.

ثالثاً: استبعاد القائمة الثانية للمشتريين في تقرير الخبير التكميلي المودع ملف المشروع، لعدم تقديم أي مستندات من قبل المشتريين.

رابعاً: تثبيت مديونية القائمة الثالثة للمشتريين في تقرير الخبير التكميلي المودع ملف المشروع، إلى أصل المبلغ المدفوع من قبلهم دون المبالغ المقضيِّ بها كتعويض.

خامساً: توزيع حصيلة بيع المشروع قسمة غرماء كل حسب دينه حسب ما هو مبين بالقرار.

سادساً: نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

عضو

رئيس اللجنة

أمين السر

عضو

عضو

عضو

الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤  
بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة  
إعلان رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات براءات الاختراع ونماذج المنفعة التي تم إيداعها، والطلبات التي تم نقل ملكيتها، والطلبات التي انقضت الحقوق المترتبة عليها.

ويشتمل النشر على البيانات التالية:

- ١- الرقم المتسلسل للطلب وبراءة الاختراع.
- ٢- رقم الإيداع الدولي.
- ٣- تاريخ تقديم الطلب.
- ٤- اسم المخترع.
- ٥- اسم مالك البراءة وعنوانه.
- ٦- التصنيف الدولي.
- ٧- المراجع.
- ٨- اسم الاختراع.
- ٩- ملخص البراءة.
- ١٠- عدد عناصر الحماية.
- ١١- تاريخ نقل الملكية.
- ١٢- اسم المالك السابق وعنوانه.
- ١٣- اسم المالك الحالي وعنوانه.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية

## [12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2023/02/01	[11] رقم البراءة: 1927
<p>[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: H01M 10/54</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: US 8616475 B1 D2: EP 1049190 A1 D3: US 8882007 B1 D4: US 6120927 A D5: US 2007/196725 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20180005 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2018/01/07 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/IB2016/053811 [30] الأولوية: 2048/DEL/2015[31] 2015/07/06 [32] [33] هند [72] المخترعون: 1- غوبتا ، نيتين، 2- برابهاران ، جي . ، 3- كومار ، بهوفنيش، 4- باريك ، سمروتي براكاش [73] مالك البراءة: 1- اتيرو ريسيكلينج بي في تي. ليمنند . عنوان المالك: 1- اتش -59، سيكتور 63، نويدا ، أوتار براديش-201301، الهند [74] الوكيل: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م</p>

## [54] اسم الاختراع: طريقة لاسترجاع الفلزات من بطاريات الليثيوم أيون المستهلكة

## [57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي بعملية وطريقة مُحسنة لاسترجاع الفلزات القيمة من بطاريات الليثيوم أيون المستخدمة. بشكل أكثر تحديدًا، يوفر الاختراع طريقة لاسترجاع الكوبالت والليثيوم مع غيرها من الفلزات القيمة، حيث تشمل الطريقة بشكل رئيسي على عمليات فيزيائية للفصل، حيث تحد من استخدام المواد الكيميائية لإزالة الشوائب الصغيرة. ثم فصل معظم العناصر باتباع عملية فيزيائية بدلاً من العملية الكيميائية بما يعطي ميزة توفير تكلفة المعالجة الكيميائية للعوامل السائلة والصلبة. لا تستخدم المواد الكيميائية إلا في إذابة الشوائب البسيطة من الإلكتروليت بما يؤدي إلى وجود عملية جاذبة من الناحية الاقتصادية. وهذا يجعل الطريقة المقترحة لاسترجاع الفلزات القيمة صديقة للبيئة. يوفر الاختراع عملية منخفضة التكلفة واقتصادية وصديقة للبيئة لاسترجاع الفلزات القيمة.

عدد عناصر الحماية: 9

### نقل ملكية براءة اختراع

رقم الطلب	تاريخ المعاملة	المالك السابق	المالك الحالي
20210111	06/02/2023	4 وول أي بيه إل تي دي وعنوانه: سويت 208، سكند فلور، شام بينغ تونغ بلازا، ص.ب. 1028، فيكتوريا، ماهي، سيشيل	4 وول أي بيه دي أم سي س وعنوانه : وحدة رقم: 18-1403 ، البرج السويسري، أرض رقم: جي ال تي - بي اتش 2 - واي 3أيه، أبراج بحيرات جميرا، دبي، الإمارات العربية المتحدة
20180191	06/03/2023	بيري، شركة ذات مسؤولية محدودة وعنوانه: شارع رودولف-ديزيل، 89264 فايسنهورن، ألمانيا	بيري شركة مساهمة أوروبية وعنوانه: شارع رودولف-ديزل 19 ، 89264 فايسنهورن، ألمانيا



الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦  
بشأن الرسوم والنماذج الصناعية  
إعلان رقم (٥) لسنة ٢٠٢٣

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات التصميمات الصناعية التي تم إيداعها، والطلبات التي تم نقل ملكيتها. ويشتمل النشر على البيانات التالية:

- ١- رقم الرسم أو النموذج الصناعي.
- ٢- تاريخ انقضاء الحقوق.
- ٣- سبب انقضاء الحقوق.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية

## انقضاء الحقوق المترتبة على الرسوم والنماذج الصناعية وبطلانها

استناداً إلى المادة (٢٢) من القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الرسوم والنماذج الصناعية، انقضت جميع الحقوق المترتبة على الرسوم والنماذج الصناعية المذكورة بالجدول أدناه:

رقم التسلسل	رقم الرسم أو النموذج الصناعي	تاريخ انقضاء الحقوق	سبب انقضاء الحقوق
١	١٤٤٧	٢٠٢٣/٢/٢	عدم دفع الرسوم السنوية
٢	١٦٨٤	٢٠٢٣/٢/٦	عدم دفع الرسوم السنوية
٣	١٥٧٣	٢٠٢٣/٢/٧	عدم دفع الرسوم السنوية
٤	١٤٠١	٢٠٢٣/٢/٢	عدم دفع الرسوم السنوية

## وزارة الصناعة والتجارة

## إعلانات إدارة التسجيل

إعلان رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٣  
بشأن تحويل شركة تضامن  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها السيد محمد أنصاري وشريكه، صاحباً شركة التضامن التي تحمل اسم (محمد أنصاري للخياطة/ تضامن)، المسجلة بموجب القيد رقم (١١٦٣٠١)، معلنين عن رغبتهما في تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة. فعلى كل من لديه اعتراض، التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٣  
بشأن تحويل مؤسسة فردية  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها السيد أحمد مطر عبدالحسين عباس عبدالحسين، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مجوهرات سيرة اللؤلؤ)، المسجلة بموجب القيد رقم (١٢٨٨٤٣-١)، معلناً عن رغبته في تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبراءة مقدار ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني. فعلى كل من لديه اعتراض، التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.